

بسم الشعب

محكمة جنايات الجيزة

الدائرة الخامسة (ارهاب)

رئيس المحكمة

المشكلة علنا برئاسة السيد الاستاذ المستشار / محمد ناجي شحاته

ومضوين السيدين الاساذين / ياسر يسين ، عبد الرحمن صفوت الحسيني

المستشارين بمحكمة استئناف القاهرة .

وكيل النيابة

والسيد / ايهاب مبروك

امين سر المحكمة

والسيد / محمد سليمان

اصدرت الحكم الاتي

في قضية النيابة العامة رقم ١٤٨٣٧ لسنة ٢٠١٤ قصر النيل ورقم ٢٠٤٢ لسنة ٢٠١٤ كلى

ضد

١- قاسم اشرف قاسم احمد ربيع

٢- اسلام حسن احمد محفوظ (وشهرته كابو)

٣- اسلام عبد الحافظ عوض حامد

٤- حسن ناصر صبري عبد الفتاح

٥- ماركو عبد المسيح معوض عبد المسيح (هارب)

٦- حسام محمد محمد طاش

حيث اتهمت النيابة العامة المذكورين

لانه في يوم ٢٠١٣/٢/٢٢ بدائرة قسم قصر النيل

رئيس المحكمة

امين السر

المتهمون من الاول حتي الخامس

وضعوا وآخرون مجهولون النار عمدا في مبني غير مسكون او معد للسكني " مقر حزب غد الثورة " بأن سكبوا بداخله مادتين معجلتين للأشتعال واضرموا به النيران محدثة الاثار المبينه بتقرير مصلحة تحقيق الادلة الجنائية المرفق علي النحو المبين بالتحقيقات.

سرقوا واخرون مجهولون المنقولات المبينه وصفا بالأوراق والمملوكة للمجني عليهم/ عصام السيد محمد بدون ، شريف حسن محمد حسين مكاوي ، عبد الرحيم محمود محمد اسماعيل ولحزب غد الثورة بأن اقتحموا مقر الحزب حال تواجدهم به وانقضوا عليهم شاهرين اسلحة نارية وبيضاء مهددين بالحاق الاذي بهم واحتجزوهم داخل احدي غرفاته فبثوا الرعب في انفسهم وشلوا مقاومتهم وتمكنوا بثلك الوسائل القسرية من اتمام جريمتهم والفرار بالمسروقات.

أتلفوا وآخرون مجهولون عمدا الأموال الثابته والمنقوله المبينه وصفا بالأوراق والمملوكة لحزب غد الثورة وترتب علي ذلك جعل الناس وامنهم في خطر وضرر مالي يزيد قيمته عن خمسين جنيها علي النحو المبين بالتحقيقات.

قبضوا وآخرون مجهولون علي المجني عليهم/ عصام السيد محمد بدون ، شريف حسن محمد حسين مكاوي ، عبد الرحيم محمود محمد اسماعيل ، ستيد محمد عبد المنعم وحجزوهم دون أمر احد الحكام المختصين بذلك وفي غير الأحوال التي

رئيس المحكمة

امين السر

السيد

تصرح فيها القوانين واللوائح بالقبض علي ذوي الشبهة علي النحو المبين
بالتحقيقات،

المتهم السادس:

اشترك بطرق التحريض والاتفاق والمساعدة مع بقية المتهمين في ارتكاب الجرائم
محل الاتهامات السابقة بأن بث فكرة ارتكابها في نفوسهم ورسموا سوية خطة
ارتكابها وأمدتهم بالمعلومات والادوات المستخدمة في ارتكابها فوَقعت الجرائم بناء
علي هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة.

احرز ذخيرة طلقة واحدة مما تستعمل في الأسلحة النارية غير المشخنة دون أن
يكون مرخصا له في حيازتها او احرازها.

المتهمون جميعا::

حازوا واحرزوا بالذات والواسطة بغير ترخيص اسلحة نارية غير مشخنة " فرد
خرطوش بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام

حازوا واحرزوا اسلحة بيضاء بغير ترخيص او مسوغ قانوني

وقد احيد ائتهمون الي هذه المحكمة محاكمتهم طبقا لتقيد والوصف الواردين بأمر الاحالة
وبجلسة اليوم نظرت الدعوي علي الوجه المبين تفصيلا بمحضر الجلسة

المحكمة

رئيس المحكمة

امين السر

م


بعد الاطلاع علي الأوراق وتلاوة أمر الاحالة وسماع طلبات ومرافعة النيابة العامة والمدولة قانونا .

وحيث ان المتهمين قد اعلنوا بأمر الاحالة قانونا ولم يحضروا بالجلسة ليرفعوا الدعوي بثمة دفع او دفاع فإنه يجوز الحكم في غيبتهم طبقا لنص المادة ١/٣٨٤ من قانون الاجراءات الجنائية .

وحيث أن واقعة الدعوي مستخلصة من سائر اوراقها وما تم فيها من تحقيقات وما دار بشأنها بالجلسة تتحصل في انه في يوم ٢٠١٣/٢/٢٢ قام المتهمون قاسم اشرف قاسم احمد ربيع واسلام حسن احمد محفوظ " وشهرته كنبو" واسلام عبد الحافظ عوض حامد وحسن ناصر صبري عبد الفتاح وماركو عبد المسيح معوض عبد المسيح بالاشتراك مع المتهم السادس حسام محمد محمد طاش وآخرين مجهولين بوضع النار عمدا في مقر حزب " غد الثورة" بأن سكبوا داخله مادتين معجلتين للاشتعال واضرموا النار بهذا المكان فأحدثوا به الاثار الموضحة بتقرير مصلحة الادلة الجنائية المرفق بالأوراق حال كونهم ملثمين وكانوا محرزين الاسلحة نارية فرد خرطوش واسلحة بيضاء وكان ذلك حال تواجد المجني عليهم عصام السيد محمد بدري وشريف حسن محمد حسين مكاوي وعبد الرحيم محمود محمد اسماعيل بمقر الحزب فانقضوا عليهم واشهروا اسلحتهم النارية والبيضاء مهددين بالحاق الاذي بهم واحتجزوهم داخل احدي الغرف فبثوا الرعب في نفسهم وشلوا مقاومتهم وتمكنوا بهذه الوسيلة القهريه من سرقة متعلقاتهم الشخصية كما قام المتهمون الخمسة بمساعدة

رئيس المحكمة

امين السر



من السادس وآخرين مجهولين بإتلاف الاموال الثابتة والمنقولة والمملوكة
لحزب غد الثورة والموضحة تفصيلا بالأوراق والموجودة داخل مقر الحزب
وتم ضبط المتهمين الثلاثة الأول والسادس والموضحة اسماؤهم فيما سلف
نفاذا لاذن النيابة العامة بذلك حيث عثر الضابط محمد محمد السيد جمعة
رئيس مباحث قسم شرطة قصر النيل حوزة الثالث علي ثلاث قنابل غاز
فارغه وماسورة بلاستيكية خاصة بالالعاب النارية وقنعا اسود اللون وعثر
حوزة السادس علي طلقة خرطوش وبمواجهتهم بها اقرروا له بارتكاب
الواقعة وارشده المتهم السادس علي بعض المسروقات التي تحصل عليها
من الواقعة بينما تمكن الضابط محمد سمير عبد النور الشيخ معاون مباحث
قسم شرطة عابدين من ضبط المتهم الرابع سالف الاشارة الي اسمه وذلك
نفاذا لاذن النيابة العامة الصادرة في الجنحة رقم ٢٥٤٦ لسنة ٢٠١٤ جنح
عابدين حيث اقر له بارتكاب الواقعة وارشده الي درعين تذكاريين من
بين المسروقات وقد اقر المتهمان الأول والثاني بتحقيقات النيابة العامة
بارتكاب الواقعة حال استجوابها . ونتج من التحريات الشرطية وتقارير
الأدلة الجنائية ان المتهم السادس هو المحرض الاساسي علي المتهم
الثاني للمتهمين علي ارتكاب الواقعة وان الطلقة النارية "الخرطوش"
المضبوطة مع المتهم السادس هي عيار ١٢ مم وان الحريق شب بمقر حزب
غد الثورة بالطابق الثاني بالعقار ٢١ ش محمود بسيوني . قسم قصر النيل
نتيجة ائصال مصدر حراري سريع ذولهب مكشوف كعود ثقاب او ما شابه
ذلك بعد سكب كمية مناسبة من مادتي الجازولين والسولار المعجلين

رئيس المحكمة

امين السر

بسم

للاشتعال ولا يمكن وصول المصدر الحراري الا من يتواجد بداخل المقر
قبل اكتشاف الحريق بفترة زمنية مناسبة وتبين من التحريات ايضا ان
المتهمين ومتهم مجهولون اعتادوا التجمع بميدان التحرير واتفقوا فيما
بينهم علي ارتكاب الواقعة بقصد اشاعة الفوضى والتخريب وتحقيق مآرب
سياسية نتاج اتفاق وتحريض من المتهم السادس.

وحيث ان الواقعة طبقا للتصوير سالف البيان قام الدليل علي صحتها وثبوتها
في حق المتهمين مما شهد به بتحقيقات النيابة العامة عصام السيد محمد
بدوي وشريف حسن محمد حسين مكاوي وعبد الرحيم محمود محمد
اسماعيل وسعيد محمد عبد المنعم محمد والضباط محمود محمد احمد
اسماعيل معاون مباحث قسم شرطة قصر النيل ومحمد محمد السيد جمعة
رئيس مباحث ذات القسم و احمد خيري احمد مفتش المباحث بإدارة
مباحث القاهرة ووائل السيد عبد الوهاب رئيس مباحث قسم شرطة عابدين
ومحمد سمير عبد النور معاون مباحث قسم شرطة عابدين واقرار المتهمين
الأول والثاني لدي استجوابهما امام النيابة العامة وتقرير الادارة العامة
لتحقيق الادلة الجنائية.

فقد شهد الأول انه حال تواجده بمقر الحزب يوم ٢٠١٣/٢/٢٢ رفقة
الشاهدين الثاني والثالث فوجئ بملثمين يقتحمون المقر محرزين اسلحة
ناريه وبيضاء واوعية بلاستيكية تحوي وقودا مهددين اياهم بأعمال
الاسلحة في اجسادهم واحتجزوهم داخل احدي الغرف واضرموا النيران

رئيس المحكمة

امين السر

بمحتويات الحزب واستولوا علي متعلقاتها وبعض محتويات المقر وفروا
هاريين .

وشهد الثاني والثالث بما لا يخرج عن مضمون شهادة سابقهما

وشهد الرابع انه حال تواجده كحارس للعقار محل الواقعة بالمدخل انقض
عليه ثلاثة ملثمون احدهم شاهرا سلاحا ناريا صوبه مهددين بالحاق الأذى
به واحتجزوه داخل من كل العقار بينما سعد سته ملثمون اخرون لمقر
الحزب وفروا هاريين بعد دقائق حيث تبين اشتعال النار بمقر الحزب

وشهد الخامس ان تحرياته السرية اكدت صحة الواقعة وفق ما شهد به
سابقوه وان كلام من المتهمين الأول والثالث والرابع والخامس ارتكبوها
رفقة آخرين مجهولين وانه استصدر امر النيابة العامة بضبطهم واحضارهم

وشهد السادس ان تحرياته السرية اكدت صحة الواقعة وفقا لشهادة سابقيه
وان المتهمين وآخرين مجهولين اعتادوا التجمع بميدان التحرير وأعقب
اتفاقهم علي ارتكاب الواقعة بقصد اشاعة الفوضى والتخريب وتحقيق مآرب
سياسية بتحريض واتفاق علي المتهم السادس وانه تمكن نفاذا لاذن النيابة
العامة من ضبط المتهمين الأول والثاني والثالث والسادس حيث عثر حوزة
الثالث علي ثلاث قنابل غاز فارغة وماسورة بلاستيكية خاصة بالألعاب
النارية وقناع اسود وضبط حوزة السادس طلقة نارية "خرطوش"
وبمواجهتهم اقرروا له بارتكاب الواقعة وارشده السادس علي بعض
المسروقات المتحصلة من ارتكاب الواقعة.

رئيس المحكمة

امين السر

وشهد السابع ان تحرياته السرية اكدت صحة الواقعة وفق شهادة سابقه وان
المشهد الثاني وبين مرتكبيها بتحريض واتفاق مع المتهم السادس الذي
تقابل مع المتهمين وآخرين مجهولين وبث في نفوسهم فكرة ارتكاب
الواقعة وكيفية تنفيذها لقاء مقابل نقدي وامدهم بالأسلحة والادوات
المستخدمة في ارتكابها وعقب ارتكابهم جريمتهم سلموه متحصلاتها

وشهد الثامن: انه عقب ضبط المتهم الرابع بمعرفة الشاهد التاسع نفاذا
لاذن النيابة العامة اقر بارتكاب الواقعة رفقة بقية المتهمين علي نحو ما شهد
به من سبقه من شهود

وشهد التاسع: انه نفاذا لاذن النيابة قام بضبط المتهم الرابع طبقا للاذن
الصادر في القضية رقم ٢٥٤٦ لسنة ٢٠١٤ جنح عابدين وبمواجهته اقر له
بارتكاب الواقعة وانه احتفظ لنفسه بدرعين تذكاريين من بين المسروقات
وارشده الي احدهما .

وأقر المتهمان الأول والثاني بارتكاب الواقعة لدي استجوابهما بالنيابة
العامة ثبت بتقرير الادارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية ان الحريق شب
بمقر حزب غد الثورة بالطابق الثاني بالعقار ٢١ ش محمود بسيوني نتيجة
ايصال مصدر حراري سريع ذولهب مكشوف كعود ثقاب او ما شابه ذلك
بعد سكب كمية مناسبة من مادتي الجازولين والسولار المعجلتين للاشتعال
وانه لا يمكن رصد المصدر الحراري الامن يتواجد به داخل المقر قبيل
اكتشاف الحريق بفترة زمنية مناسبة وان الطلقة النارية "الخرطوش" حوزة

رئيس المحكمة

امين السر

المتهم السادس كاملة وسليمه واصلحه للاستعمال علي الاسلحة الخرطوش
عيار ١٢ مم.

وحيث ان المتهمين رغم اعلانهم لم يحضروا بجلسة المحاكمة لدرء الاتهام
الموجه لكل منهم . وحيث ان المحكمة قررت بجلسة ٢٠١٥/٦/٩ احوالة
اوراق المتهمين جميعا الي فضيلة مفتي جمهورية مصر العربية لابداء الرأي
الشرعي في الدعوي

وحيث ورد للمحكمة رد فضيلة المفتي منبها الي انه متي اقيمت الدعوي
بالطرق المقيدة قانونا قبل المتهمين ولم تظهر في الأوراق شبهة تدرأ
العقوبة عنهم كان جزاؤهم الاعدام تقريبا لهم عما اسند اليهم جزاءا وفاقا
وحيث انه ولما كان ذلك كذلك فانه يكون قد ثبت للمحكمة علي وجه
القطع والجزم واليقين ان المتهمين :

١- قاسم اشرف قاسم احمد ربيع

٢- اسلام حسن احمد محفوظ

٣- اسلام عبد الحافظ عوض حامد

٤- حسن ناصر صبري عبد الفتاح

٥- ماركو عبد المسيح معوض عبد المسيح

٦- حسام محمد محمد طاش

في يوم ٢٠١٣/٢/٢٢ بدائرة قسم قصر النيل . محافظة القاهرة . المتهمون .
الأول حتي الخامس وضعوا وآخرون مجهولون النار عمدا في مبني غير
مسكون ولا معد للسكني " مقر حزب غد الثورة " بان سبكوا داخله مادتين
معجلتين للاشتعال واضرموا به النيران محدثين الاثار المبينة بتقرير مصلحة
الادلة الجنائية المرفقي علي النحو المبين بالأوراق.

رئيس المحكمة

امين السر



سرقوا واخرون مجهولون المنقولات المبينة وصفا بالأوراق والمملوكة
للمجني عليهم عصام السيد محمد بدوي ، شريف حسن محمد حسين
مكاوي ، عبد الرحيم محمود محمد اسماعيل ولحزب غد الثورة بأن
اقتحموا مقر الحزب حال تواجدهم به وانقضوا عليهم شاهرين اسلحة نارية
وبيضاء مهددين بالحاق الأذى بهم واحتجزوهم داخل احدي غرفاته
فبثوا الرعب في انفسهم وشلوا مقاومتهم وتمكنوا بهذه الوسيلة القسرية عن
من اتمام جريمتهم والقرار بالمسروقات اتلفوا واخرون مجهولون عمدا
الاموال الثابتة والمنقولة المبينة وصفا بالأوراق والمملوكة لحزب غد الثورة
وترتب علي ذلك جعل الناس وامنهم في خطر وضرر مالي تزيد قيمته عن
خمسين جنيها علي النحو المبين بالتحقيقات

قبضوا واخرون مجهولون علي المجني عليهم عصام السيد محمد بدوي
وشريف حسن محمد حسين مكاوي وعبد الرحيم محمد ومحمد اسماعيل
وسعيد محمد عبد المنعم محمد وحجزوهم دون أمر من احد الحكام
المختصين بذلك وفي غير الأحوال التي تصرح فيه القوانين واللوائح
بالقبض علي ذوي الشبهة علي النحو المبين بالتحقيقات.

المتهم السادس: اشترك بطريق التحريض والاتفاق والمساعدة مع باقي
المتهمين في ارتكاب الجرائم محل الاتهامات السابقين بان بث فكرة
ارتكابها في نفوسهم ورسوموا سويا خطة ارتكابها وامدهم بالمعلومات
والادوات المستخدمة في ارتكابها فوقف الجرائم بناء علي هذا التحريض
وذلك الاتفاق وتلك المساعدة.

رئيس المحكمة

امين السر

السلم

- أحرز ذخيرة "طلقة واحدة" مما تستعمل في الأسلحة النارية غير المشيخنة دون ان يكون مرخصا له بإحرازها او حيازتها.
- المتهمون جميعا أحرزوا بالذات وبالواسطة بغير ترخيص أسلحة نارية غير مشيخنة "فرد خرطوش" بقصد استعمالها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام.

- حازوا واحرزوا: اسلحة بيضاء بغير ترخيص او مسوغ قانوني .
وحيث ان المحكمة تقضي طبقا لنص المادة ٢/٣٠٤ اجراءات جنائية بمعاينة المتهمين طبقا لنصوص المواد ٢/٣٠٤، ٣١٣، ٢/٣٨١، ٣٨٤ اجراءات جنائية والمواد ١٣، ٣٢، ٤٠، ٤١، ٢٥٣، ٢٨٠، ٢/٣١٤، ١/٣٦١، ٢، ٣ من قانون العقوبات والمواد ١/١، ٢٥ مكرر ١/١، ١، ٤، ٧/٢٦، ١/٣٠، والقانون ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقوانين ٢٦ لسنة ١٩٧٨، ١٦٥ لسنة ١٩٨١، ٦ لسنة ٢٠١٢ والجدول رقم ١ الملحق بالقانون الأول والجدول رقم ٢ الملحق بذات القانون ومصادرة المضبوطات وتوقيع العقوبة الأشد علي المتهمين طبقا للمادة ٣٢ سالفة الاشارة اليها وحيث انه عن المصروفات الجنائية فان المحكمة تلزم المتهمين بها طبقا لنص المادة ٣١٣ من قانون الاجراءات الجنائية.

فلهذه الاسباب

حكمت المحكمة غيابيا وبأجماع الآراء بمعاينة كلا من قاسم اشرف قاسم احمد ربيع ، اسلام حسن احمد محفوظ وشهرته كابو ، اسلام عبد الحافظ عوض حامد ، حسن ناصر صبري عبد الفتاح ، ماركو عبد المسيح معوض عبد المسيح ، حسام محمد محمد طاش بالإعدام عما نسب اليهم والزمتهم المصروفات الجنائية ومصادرة المضبوطات .

صدر هذا الحكم وتلي علنا بجلسة اليوم الاحد الموافق ٢٠١٥/٧/٢٦

رئيس المحكمة

امين السر

سليم